

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٠٠٩ لسنة ٢٠٠١

بتحويل بعض العاملين بالهيئة العامة لمرفق الصرف الصحى للقاهرة الكبرى
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن المتخلفات السائلة :

وعلى كتاب السيد الدكتور المهندس وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رقم ١٦٧٤ فى ٢٥/١٢/٢٠٠١ :

قرر :

(المادة الاولى)

يخول العاملون بالهيئة العامة لمرفق الصرف الصحى للقاهرة الكبرى المبينة أسماؤهم -
كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع
بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن المتخلفات السائلة ولا تحته التنفيذية ،
وهم السادة :

(١) مهندس/ نبيل حلمى ياسينلى ، مدير إدارة التشغيل لدى الغير .

(٢) مهندس/ عاطف على محمود ، مهندس بالإدارة العامة للرقابة
على المخلفات الصناعية .

(٣) كيميائى/ هشام أحمد يوسف ، كيميائى بالإدارة العامة للرقابة
على المخلفات الصناعية .

(٤) السيد/ عبد الفتاح رضوان الليثى ، مسئول تسليم التكاليف والمطالبات المالية
للمنشآت الصناعية بالإدارة العامة
للقابة على المخلفات الصناعية .

(٥) مهندس/ مينا لبيب رفلية ، مهندس توصيل وخلصه بقطاع الجنوب وحلوان .

(٦) مهندس/ علاء الدين جميل الدسوقي ، مهندس توصيل وخلصه بقطاع الجنوب وحلوان .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٦/١٢/٢٠٠١

وزير العدل

المستشار/ فاروق سيف النصر